

مآل الذهب والهدايا عند فسخ الخطبة/السبت) 21-01-

2202م(فتاوى علي الهواء

صلاح الصاوي

سؤال اخر سائل يقول في حالة فسخ الخطوبة الشبك والهدايا موقوفها ايه؟ تروح لمين؟ نقول له اولاً الشبكة ان كانت معتبرة عرفاً من المهر فتتد الى الريل عند فسخ الخطبة بلا نزاع - [00:00:01](#)

لان المهر مقابل عقد النكاح مقابل النكاح. فاذا لم يتم النكاح فلا مهر. فاذا اعتبرت الشبكة عرفاً جزءاً من المهر فانها ترد للخاطب بلا نزاع. ويبقى الحديس في الهدايا الهدايا فيه اشياء بتستهلك - [00:00:26](#)

تبعد بالشوكولاتة معه وهو جاي. جاب صحبة ورد. طب الموضوع فشل. يقول لهم رجعوا لي الشوكولاتة. يا عم كلناها. والورد مناه ورمناه مش موجود. قال ما استهلك من الهدايا لا ينبغي ان يعني ان يتبعه الخطأ خلاص. مضى مضى. لكن - [00:00:47](#)

ما بقي وله وله آآ قيمة ينز. من اي جهة كان العدول عن الخطبة؟ ان كان العدول عن الخطبة خطبة من قبل الخاطب فيتركني المخطوبة هدايا. لان لا يكسر قلبها مرتين. مرة بالعدول عن - [00:01:07](#)

اضبطها وتركها ومرة ثانية باسترداد هداياها منها وان كان العدول من جهتها هي ترد اليه هداياها. حتى لا تكسر قلبه مرتين. مرة بترك بالعدول عن خطبته وعدم استمرار امرها معه. والمرة الثانية برزينة امواله واستبقاء هداياها عندها. واعتقد - [00:01:27](#)

لان هذا هو العدل وبه صدر قرار مجمع فقهاء الشريعة بامريكا. جاء في وثيقة المجمع للاحوال الشخصية المادة التاسعة تقول المادة يرد من عدل عن الخطبة دون مقتض يرد مين؟ اللي عدل عن الخطبة - [00:01:53](#)

الذي رجع عنها بدون مسوغ شرعي. ما قدم اليه من هدايا بعينها ان كانت قائمة والا فمثلاً او قيمتها يوم القبض. اذا استهلك. الا اذا كانت مما تستهلك بطبيعتها كالطعام والحلوى فان مثل ذلك لا يرد. وللخاطب ان - [00:02:17](#)

استرد عند العدول عن الخطبة ما قدمه من صداق بعين. طبعا الصداق يسترد قول واحداً باجماع المسلمين الصداق ده ده في عقد النكاح. وقد النكاح لم يتم اصلاً لم يعقد العقد اصلاً فلا يزال - [00:02:45](#)

هذا واحد عجل المهر قبل العقد ملهوف وآآ وحريص فقدم العقد والموضوع ما تمش فمن حقه يقينا ان يسترد ما قدمه من صداق بعينه ان كان قائماً والا فمثله او قيمته يوم قبضه بارك الله فيكم - [00:03:05](#)